

وعل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٩ والقوانين المعدلة له بشأن نظام موظفي الدولة ؛

وعل القرارات الجمهورية رقم ١٧٢٤، ١٦٩ لسنة ١٩٦٢ بشأن مد اعارة بعض مهندسي السكك الحديدية للعمل بحكومة السودان ؛

قرر :

مادة ١ - وافق على مد إعارة السادة لويس ذكي، توفيق عبد الوهاب خماجي، مصطفى فهمي المهندسين ب الهيئة السكك الحديدية للعمل بسكك حديد السودان لمدة ستين تنتهي بالنسبة الأول والثاني في ٢١ أغسطس سنة ١٩٦٤ وبالنسبة الثالث في ٣١ مايو سنة ١٩٦٤

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما مدر برئاسة الجمهورية في ١٢ سفر ١٣٨٢ (١٤ يوليه ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٧٨ لسنة ١٩٦٢

بشأن تمديد إعارة السيد عبد المنعم عبد عطية الموظف بمحافظة القاهرة إلى الشركة المساعدة المصرية للقاولات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥٩ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعل قرارنا السابق رقم ٩٩٣ لسنة ١٩٦٠ بالموافقة على إعارة السيد عبد المنعم عبد عطية للعمل بالشركة المساعدة المصرية للقاولات ؛

وعل القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولة المحدودة والقوانين المعدلة له ؛

وعل قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٤ أغسطس سنة ١٩٥٥ بالموافقة على ما جاء بالذكرة الإيضاحية للقانون رقم ٤٠٥ لسنة ١٩٥٥ والقواعد المتعلقة بها ؛

وعل موافقة المجلس المنعقد بالشون الإدارية بمجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يمار الأستاذ فؤاد عبد العزيز مبدلاً عنه رئيس مجلس الدولة العمل إدارة الشئون القانونية والقضايا بالشركة العربية المتحدة للإذاعة العربية لمدة ستين تبدأ من تاريخ تسلمه العمل بها، مع شغل وظيفته بدرجتها بالمجلس أثناء فترة الإدارة ؛

مادة ٢ - يمار الأستاذ عادل عبد العزيز محل بسيوني النائب بمجلس للدولة للعمل مستشاراً تقنياً لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل بالملكة العربية المتحدة لمدة ستين تبدأ من تاريخ مقادره أراضي الجمهورية التي لا تنتهي مدة تجديد إعاراته السابقة مع استمرار شغل وظيفته بدرجتها بالمجلس أثناء فترة الإدارة ؛ وعل أن يعامل مالياً طبقاً لنص البند الأول من القواعد المالية للوظيفين المارين التي وافق عليها مجلس الوزراء الصادر في ٢٤ أغسطس ١٩٥٥

مادة ٣ - تمدد إعارة الأستاذ عبد شلي يوسف المستشار بمجلس الدولة لشغل وظيفة رئيس التحرير والقضايا بولاية طرابلس الغرب بالملكة العربية المتحدة لمدة ستين تبدأ من ٢٦ مايو ١٩٦٢ التاريخ التالي لانتهاء مدة تجديد إعاراته السابقة مع استمرار شغل وظيفته بدرجتها بالمجلس أثناء فترة الإدارة ؛ على أن يعامل مالياً طبقاً لنص البند الأول من القواعد المالية للوظيفين المارين التي وافق عليها مجلس الوزراء بقراره الصادر في ٢٤ أغسطس سنة ١٩٥٥

مادة ٤ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما مدر برئاسة الجمهورية في ١٢ سفر ١٣٨٢ (١٤ يوليه ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٧٧ لسنة ١٩٦٢

بشأن مد إعارة بعض مهندسي هيئة السكك الحديدية للعمل بحكومة السودان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعل القرار الجمهوري رقم ١٦٤٠ لسنة ١٩٦٠ باللائحة التنفيذية لنظام موظفي هيئة السكك الحديدية ؛